

بالتعاون مع رئيس لجنة العلاقات مع البلد المضيف، التطورات الجارية في هذه المجالات :

٤ - ترجو من لجنة العلاقات مع البلد المضيف أن تواصل أداء أعمالها وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ :

٥ - تقرّر أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والثلاثين البند المعنون "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف".

الجلسة العامة ٩٥

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

١٦٦/٣٥ - توحيد مبادئ وقواعد القانون الاقتصادي الدولي المتصلة بوجه خاص بالجوانب القانونية للنظام الاقتصادي الدولي الجديد، وتطويرها التدريجي

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها أن الجمعية العامة مطالبة، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، بإعداد دراسات وتقديم توصيات بقصد تشجيع التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه،

وإذ تشير إلى قراراتها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤، المتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد، وإلى قرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ المتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية، وقرارها ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ المتعلق بالتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥٠/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، المعنون "توحيد مبادئ وقواعد القانون الاقتصادي الدولي المتصلة بوجه خاص بالجوانب القانونية للنظام الاقتصادي الدولي الجديد، وتطويرها التدريجي"،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام (٣٨) والآراء التي قدمتها بعض الحكومات استجابة للقرار ١٥٠/٣٤،

وإذ تدرك الحاجة الماسة إلى تطوير منهجي وتدرجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد،

١ - ترجو من معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث القيام بما يلي :

١٢ - تقرّر أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والثلاثين بنداً عنوانه : "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة".

الجلسة العامة ٩٥

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

١٦٥/٣٥ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف (٣٥)،

وإذ تشير إلى المادة ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة وإلى اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها (٣٦)، وإلى الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة (٣٧)،

وإذ تشير كذلك إلى أن المشاكل المتصلة بامتيازات وحصانات البعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة وبأمن هذه البعثات وسلامة موظفيها هي ذات أهمية كبيرة للدول الأعضاء وموضع اهتمام كبير من جانبها، فضلاً عن أنها المسؤولية الأساسية للبلد المضيف،

وقد لاحظت ببالغ القلق الزيادة الأخيرة في أعمال الإرهاب الموجهة ضد مباني وموظفي البعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة، وإذ تلاحظ التأكيدات التي قدمتها السلطات المختصة في البلد المضيف، وإذ تسلّم بأنه ينبغي اتخاذ تدابير فعّالة بالنظر إلى التطورات الأخيرة، وخاصة من أجل تفادي حدوث أية أعمال تنتهك أمن البعثات وسلامة موظفيها،

وإذ تعرب عن تعاطفها مع ضحايا أعمال الإرهاب التي ارتكبت ضد البعثات المعتمدة وموظفيها،

١ - تؤيّد توصيات لجنة العلاقات مع البلد المضيف، الواردة في الفقرة ٣١ من تقريرها (٣٥) :

٢ - تدعو بشدة أعمال الإرهاب المرتكبة ضد البعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة وموظفي تلك البعثات :

٣ - ترجو من الأمين العام للأمم المتحدة أن يواصل بنشاط الاهتمام بجميع جوانب علاقات البلد المضيف من الأمم المتحدة، ولاسيما فيما يتعلق بالحاجة إلى قيام البلد المضيف باتخاذ تدابير فعّالة في ضوء التطورات الأخيرة، وأن يتابع،

(٣٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم ٢٦ (A/35/26).

(٣٦) القرار ٢٢ ألف (د - ١).

(٣٧) القرار ١٦٩ (د - ٢).

(ج) استكمال الدراسة المشار إليها في الفقرتين الفرعيتين (أ) و(ب) أعلاه، في موعد يتيح للأمين العام تقديمها إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين؛

٢ - تمثّل الدول الأعضاء على أن تقدّم المعلومات ذات الصلة بالموضوع والمتعلقة بالدراسة في موعد لا يتجاوز ٣١ تموز/يوليه ١٩٨١؛

٣ - ترحب من لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، واللجان الإقليمية، ومركز الأمم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية، وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المختصة الناشطة في هذا الميدان، على النحو الذي يحدده معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، أن تقدّم المعلومات ذات الصلة بالموضوع وأن تتعاون تعاوناً تاماً مع المعهد في تنفيذ هذا القرار؛

٤ - ترحب من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين تقريراً عن الدراسة التي أجراها معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث للنظر فيه على سبيل الأولوية في إطار بند يكون عنوانه "التطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد" ويُدرج في جدول الأعمال المؤقت لتلك الدورة.

الجلسة العامة ٩٥

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

١٦٧/٣٥ - منح مركز المراقب لحركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الإفريقية أو جامعة الدول العربية أو كليهما

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها قرار مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية بشأن منح مركز المراقب لحركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الإفريقية أو جامعة الدول العربية أو كليهما<sup>(٤٥)</sup>،

وإذ تلاحظ أن اتفاقية فيينا لتمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية ذات الطابع العالمي<sup>(٤٦)</sup> لا تنظم سوى تمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية،

(٤٥) انظر الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بتمثيل الدول في علاقاتها مع المنظمات الدولية، المجلد الثاني (مشتورات الأمم المتحدة، رقم البيع: E.75.V.12)، ص ٢٠١، فيينا ٤ شباط/فبراير - ١٤ آذار/مارس ١٩٧٩، الوثيقة A/CONF.67/15، المرفق.

(٤٦) المرجع نفسه، ص ٢٠٧، الوثيقة A/CONF.67/16.

(أ) إعداد قائمة بالمبادئ والقواعد القائمة والناشئة للقانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد بصدد العلاقات الاقتصادية بين الدول والمنظمات الدولية وغيرها من كيانات القانون الدولي العام، وأنشطة الشركات عبر الوطنية، كما وردت في وثائق منها؛

١٠ - إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة<sup>(٤٧)</sup>؛

١٢ - الاعلان وبرنامج العمل المتعلقان بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد<sup>(٤٨)</sup>؛

١٣ - ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية<sup>(٤٩)</sup>؛

١٤ - قرار الجمعية العامة ٣٣٦٢ (د-١) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي؛

١٥ - الاستراتيجية الاثمانية الدولية لعقد الأمم المتحدة الاثماني الثالث<sup>(٤٢)</sup>؛

١٦ - مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها على صعيد متعدد الأطراف لمكافحة الممارسات التجارية التمييزية<sup>(٤٣)</sup>؛

١٧ - الوثائق الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية<sup>(٤٤)</sup>، والاعلانات التي أقرتها كل مؤتمرات الأمم المتحدة ذات الصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد؛

(ب) إعداد دراسة تحليلية، استناداً إلى القائمة المشار إليها في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه، عن التطوير التدريجي لمبادئ وقواعد القانون الدولي المتصلة بالنظام الاقتصادي الدولي الجديد؛

(٣٩) القرار ٢٦٢٥ (د-٢٥)، المرفق.

(٤٠) القرار ٣٢٠١ (د-١) و٣٣٠٢ (د-١)، المرفق.

(٤١) القرار ٣٢٨١ (د-٢٩).

(٤٢) انظر الفرع خامساً القرار ٥٦/٣٥، المرفق.

(٤٣) TD/RBP/CONF.10.

(٤٤) أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، المجلد الأول، الوثيقة الختامية والتقرير (مشتورات الأمم المتحدة، رقم البيع 64.II.B.11)؛ المرجع نفسه، الدورة الثانية، المجلد الأول و Add.1 و 3 و 2، التقرير والمرفقات (مشتورات الأمم المتحدة، رقم البيع E.68.II.D.14)؛ والمرجع نفسه، الدورة الثالثة، المجلد الأول، التقرير والمرفقات (مشتورات الأمم المتحدة، رقم البيع E.73.II.D.4)؛ والمرجع نفسه، الدورة الرابعة، المجلد الأول، التقرير والمرفقات (مشتورات الأمم المتحدة، رقم البيع E.76.II.D.10 والنصوب)؛ والمرجع نفسه، الدورة الخامسة، المجلد الأول، التقرير والمرفقات (مشتورات الأمم المتحدة، رقم البيع E.79.II.D.14).